

اللاجئات السوريات في لبنان أوضاعهن الاجتماعية والقانونية واحتياجاتهن التنموية



ازدهارُ البلدان كرامةُ الإنسان





ازدهارُ البلدان كرامةُ الإنسان



الأمم المتحدة

الاستقواء
ESCWA

رؤيتنا

طاقاتٌ وابتكار، ومنطقتنا استقرارٌ وعدلٌ وازدهار

رسالتنا

بشَقْفٍ وعَزْمٍ وعمَلٍ: نبتكر، ننتج المعرفة، نقدّم المشورة،
نبنّي التوافق، نواكب المنطقة العربية على مسار خطة عام 2030.
يداً بيد، نبنّي غداً مشرقاً لكلِّ إنسان.





اللاجئات السوريات في لبنان
أوضاعهن الاجتماعية والقانونية
واحتياجاتهن التنموية

حقوق الطبع محفوظة

تقتضي إعادة طبع أو تصوير مقتطفات من هذه المطبوعة الإشارة الكاملة إلى المصدر.

توجه جميع الطلبات المتعلقة بالحقوق والأذون إلى اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، البريد الإلكتروني: publications-escwa@un.org.

النتائج والتفسيرات والاستنتاجات الواردة في هذه المطبوعة هي للمؤلفين، ولا تمثل بالضرورة الأمم المتحدة أو موظفيها أو الدول الأعضاء فيها، ولا ترتب أي مسؤولية عليها.

ليس في التسميات المستخدمة في هذه المطبوعة، ولا في طريقة عرض مادتها، ما يتضمن التعبير عن أي رأي كان من جانب الأمم المتحدة بشأن المركز القانوني لأي بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة أو لسلطات أي منها، أو بشأن تعيين حدودها أو تخومها.

الهدف من الروابط الإلكترونية الواردة في هذه المطبوعة تسهيل وصول القارئ إلى المعلومات وهي صحيحة في وقت استخدامها. ولا تتحمل الأمم المتحدة أي مسؤولية عن دقة هذه المعلومات مع مرور الوقت أو عن مضمون أي من المواقع الإلكترونية الخارجية المشار إليها.

جرى تدقيق المراجع حيثما أمكن.

لا يعني ذكر أسماء شركات أو منتجات تجارية أن الأمم المتحدة تدعمها.

المقصود بالدولار دولارات الولايات المتحدة الأمريكية ما لم يُذكر غير ذلك.

تتألف رموز ووثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام باللغة الإنكليزية، والمقصود بذكر أي من هذه الرموز الإشارة إلى وثيقة من وثائق الأمم المتحدة.

مطبوعات للأمم المتحدة تصدر عن الإسكوا، بيت الأمم المتحدة، ساحة رياض الصلح،

صندوق بريد: 11-8575، بيروت، لبنان.

الموقع الإلكتروني: www.unescwa.org.

وقائع

أشارت النساء اللبنانيات الأكثر تهميشاً واللاجئات السوريات في لبنان إلى التراجع الكبير في مستوى العيش وذلك بسبب الدخل المنخفض وفرص العمل المحدودة للمرأة اللبنانية، واعتماد اللاجئات السوريات بشكل أساسي على المساعدات الإنسانية.



كشفت اللبنانيات والسوريات المشاركات في حلقات النقاش أنهن تعرضن للتحرش الجنسي وأشكال مختلفة من الاستغلال الجنسي في مجال العمل، مما يحد من فرص استمرارهن بالعمل إن وجد.



اعتبرت اللاجئات السوريات اللواتي شاركن في حلقات النقاش أن التوتر مع المجتمع المضيف هو نتيجة الانتهاكات اليومية التي يتعرضن لها، من التنمر، إلى التعالي، إلى الاستغلال في مجال العمل.



تم تسليط الضوء من قبل اللاجئات السوريات على تدهور الأوضاع السكنية في المخيمات بالإضافة إلى المشاكل التي يواجهونها للحصول على مياه الشرب وانعدام خدمات الصرف الصحي ومكبات النفايات.



ظهرت من خلال المناقشات أبعاد التوتر في العلاقة بين المجتمع المضيف ومجتمع اللاجئين، والتي تدور حول الاهتمامات الاقتصادية والدينية والمذهبية، والضغط على الموارد والمرافق، بالإضافة إلى المخاوف الأمنية.




كلمة شكر

والنساء من المجتمع المضيف نفذتها المستشارة منار زعيتر، منسقة المشروع في مركز وزارة الشؤون الاجتماعية في منطقة ببنين، بالتعاون مع وزارة الشؤون الاجتماعية في لبنان وذلك تحت إشراف السيدة ندى دروزه، رئيسة قسم المساواة بين الجنسين في مركز المرأة في الإسكوا، والتوجيه العام من السيدة مهريناز العوضي، مديرة مجموعة العدالة بين الجنسين والسكان والتنمية الشاملة.

أعدت هذه الدراسة ضمن إطار مشروع «مساعدة وتمكين اللاجئات من سوريا والنساء والفتيات المستضعفات في المجتمعات المضيفة في مصر والأردن ولبنان» الذي تنفذه اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، بالتعاون مع المديرية العامة للتعاون من أجل التنمية في وزارة الخارجية الإيطالية والوكالة الإيطالية للتعاون. وتبني الدراسة على لقاءات مع عدد من اللاجئات السوريات

المحتويات

6. ص	مقدمة
7. ص	أولاً- الاحتياجات التنموية
7. ص	ألف- الحد من الفقر
8. ص	باء- معالجة البطالة
10. ص	جيم- التعليم
11. ص	دال- الصحة
14. ص	ثانياً- الوضع القانوني
16. ص	ثالثاً- العنف والتمييز ضد النساء والفتيات
16. ص	ألف- أرقام عن التمييز والعنف
16. ص	باء- تزويج القاصرات
17. ص	جيم- الجذور القانونية والثقافية والاقتصادية للعنف ضد النساء
18. ص	دال- منظومة قيّم تبيح العنف وتبرّره
19. ص	رابعاً- الخلاصة والتوصيات
19. ص	ألف- الخلاصة
20. ص	باء- التوصيات



مقدمة

وتهدف هذه الورقة إلى تأطير وتظهير أبرز احتياجات النساء اللبنايات الأكثر هشاشة واللاجئات السوريات في لبنان ونقلها إلى صانعي وصانعات القرار في مختلف الأجهزة والمؤسسات والآليات الوطنية اللبنانية وعلى الصعيدين الإقليمي والدولي. وتنطلق الإسكوا في هذا العمل من أهمية بناء التآزر والتماسك بين المجتمعات المضيئة ومجتمعات اللجوء واستثمار وتعزيز قدرة المجتمع المضيف على أن يكون مجهّزاً بشكل أفضل لمواجهة تحديات أزمة اللاجئين، وذلك تزامناً مع الزخم الذي ولّده اعتماد لبنان خطة العمل الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1325 حول المرأة والسلام والأمن في عام 2019² والدعم الذي تقدمه الإسكوا للجهود الوطنية في هذا الصدد.

وتقدّم هذه الورقة نتاج لقاءات مركّزة مع نساء تتراوح أعمارهنّ بين 18 و45 سنة، غالبيةنهن متزوجات ويسكنن في بلدة ببنين الواقعة في شمال لبنان. ضمت مجموعة النساء اللبنايات 85 امرأة، ومجموعة اللاجئات السوريات 100 امرأة لجأن إلى لبنان من مناطق متعددة في سوريا، ولا سيما من محافظة حمص وتحديداً من مناطق باب عمر، والقصير، والبويضة الشرقية، والضبعة، وتل الشغور، والصالحية، والبعض من محافظة حماه.

وفقاً لخطة لبنان للاستجابة للأزمة 2017-2020 (ص. 10)، يستضيف لبنان مليون ونصف مليون شخص لجأوا من الجمهورية العربية السورية (سوريا في باقي النص)، حوالي مليون شخص منهم مُسجّلين/ات لدى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ناهيك عن 31,500 لاجئ فلسطيني من سوريا. ووفقاً لتقديرات الأمم المتحدة، نصف عدد اللاجئين السوريين المسجّلين في لبنان هم نساء وفتيات، و40 في المائة من عائلات اللاجئين ترأسها نساء¹.

ومع حلول العام التاسع على بداية اللجوء السوري إلى لبنان، تستمر الجهود المبذولة محلياً ودولياً لضمان حماية اللاجئين السوريين إلى لبنان والمواطنين اللبنانيين الأكثر ضعفاً. ويأتي إعداد هذه الورقة في إطار الجهود الدولية، وتحديداً ضمن برنامج «مساعدة وتمكين اللاجئات من سوريا والنساء والفتيات المستضعفات في المجتمعات المضيئة في مصر والأردن ولبنان» الذي تعمل لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، بالتعاون مع المديرية العامة للتعاون من أجل التنمية في وزارة الخارجية الإيطالية والوكالة الإيطالية للتعاون الإنمائي، على تنفيذه في مصر والأردن ولبنان.

1 من بيان صحفي مشترك لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)، منشور على الموقع الإلكتروني للمفوضية: [5aa130c04.html/3/https://www.unhcr.org/ar/news/press/2018](https://www.unhcr.org/ar/news/press/2018_5aa130c04.html/3/)

2 اعتمد مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة القرار 1325 (2000) حول المرأة والسلام والأمن في 31 تشرين الأول/أكتوبر 2000.



أولاً- الاحتياجات التموية

الاقتصادي وضعف القدرة على التمتع بأبسط حقوق الإنسان. ولكن برز لدى اللاجئات السوريات عدو من الخصوصيات المرتبطة بالأوضاع التنظيمية والقانونية في لبنان.

شكّلت الاحتياجات التموية الأساسية المتمثلة بالصحة والتعليم والعمل والحماية من العنف، قضايا مشتركة ذات أهمية خاصة لمجموعتي النساء المشاركات في النقاش، بسبب هشاشة الوضع



ألف- الحد من الفقر

إذ تشير دراسة الحالة الاقتصادية والاجتماعية للاجئين الفلسطينيين في لبنان (ص. 9)، التي أجرتها الجامعة الأميركية في بيروت في عام 2015، إلى أن 65 في المائة من اللاجئين الفلسطينيين في لبنان و90 في المائة من الفلسطينيين الذين لجأوا إلى لبنان من سوريا يعيشون تحت خط الفقر. إضافة إلى أن ظاهرة الفقر وعدم المساواة ليست جديدة في لبنان، فالتفاوتات الهيكلية كانت قائمة في المجتمع اللبناني وتسبق الأزمة السورية³. ووفقاً لتقارير البنك الدولي، كان لبنان يعاني من الضعف في بنيته الأساسية وتدني مستوى خدماته العامة، قبل اندلاع الصراع السوري⁴.

كان الفقر وتزايد مستوياته هو القضية الأكثر إلحاحاً. وقد تناولت نساء المجموعتين في النقاشات المركزة قضية الفقر الذي يحث من قدرتهن على تلبية أبسط الاحتياجات. وبسبب انخفاض الدخل صُنفت نساء المجموعتين أنفسهنّ بأنهنّ من الفئات الأشدّ فقراً وضعفاً، نظراً إلى محدودية فرص العمل بالنسبة للبنانيات والاعتماد بشكل رئيسي على المساعدات الإنسانية بالنسبة للاجئات السوريات.

وأشارت النساء من المجموعتين إلى تراجع كبير في مستوى العيش والدخل خلال الآونة الأخيرة، مما أدى إلى طفرة في الاقتصادات غير المنظمة وما يلازمها من تحديات، بما فيها الاستغلال، وشروط وظروف وأشكال العمل غير المقبولة، وعمل الأطفال، وتنامي التوتر بين اللاجئين والمجتمعات المضيفة. وبحسب البنك الدولي، شهد الاقتصاد اللبناني ركوداً في عامي

وأكد تقريراً أصدرته مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومنظمات أخرى تابعة للأمم المتحدة عن تقييم هشاشة وضع اللاجئين السوريين في لبنان لعام 2019 (ص. 11) أن نسبة اللاجئين السوريين ممن يُنفقون أقل من 2.90 دولاراً في اليوم قد ارتفع من 51 في المائة في عام 2018 إلى 55 في المائة في عام 2019. كذلك فإن 73 في المائة يُنفقون أقل من 3.80 دولاراً في اليوم في عام 2019، مقارنة بـ 68 في المائة في عام 2018. وعند الحديث عن الفقر في لبنان، لا يمكن إغفال الإشارة إلى المجموعات الأخرى،

3 أوكسفام ومعهد السياسات في الجامعة الأميركية في بيروت، الفقر واللامساواة والحماية الاجتماعية في لبنان (بالإنجليزية)، ص. 7.

4 البنك الدولي، مقال بعنوان «لبنان يتحمل وطأة الآثار الاقتصادية والاجتماعية للصراع السوري»، 24 أيلول/سبتمبر 2013.

2018-2019، وسُجل تباطؤ في النمو في هذين العامين على وجه التحديد⁵. وتبدو الصورة أشد قتامة عند التطرق إلى الوضع العام لمحافظة شمال لبنان بوصفها أكثر المناطق حرماناً. هذه المنطقة شهدت تدفقاً قوياً للاجئين السوريين منذ بداية الأزمة بسبب قربها من النقاط الساخنة على الحدود، ولا سيما حمص. وتؤكد تقارير مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية الحاجة الكبيرة إلى دعم سُبل العيش في شمال لبنان، في ظل تصنيفه من المناطق «الأكثر ضعفاً» على أساس انخفاض الدخل ونقص فرص الحصول على الصحة والتعليم والمياه، إضافة إلى ظروف السكن السيئة⁶. وهذا ما أكدت عليه أيضاً خطة لبنان للاستجابة للأزمة 2017-2020 (ص. 13) التي اعتبرت أن محافظة عكار هي ثاني المناطق الأكثر ضعفاً في لبنان.

وبنتيجة الفقر، انخفضت قدرات النساء اللبنانيات واللاجئات السوريات على تلبية الاحتياجات الحياتية الأساسية. فالفقر ينعكس على الأسر اللبنانية الضعيفة التي تواجه تراجعاً في الدخل، مما يزيد من عجزها عن تلبية احتياجاتها الأساسية، كتأمين الغذاء والرعاية الصحية؛ كما ينعكس الفقر على الأسر اللاجئة التي تغرق في الديون وتتخبط في آليات التكيف السلبية. ويبرز التأثير الأشد للفقر في إضعاف قدرة النساء من المجموعتين على تأمين السكن. وأشارت خطة لبنان

للاستجابة للأزمة 2017-2020 (ص. 15) إلى أن 24 في المائة من النازحين السوريين يسكنون في مبانٍ تفتقر إلى المعايير المطلوبة، و17 في المائة يسكنون في مستوطنات غير رسمية، في حين صُنّف بالخطير وضع 12 في المائة من مراكز الإيواء الخاصة باللاجئين. وتحدثت اللاجئات عن ضعف القدرة على استئجار المنازل بسبب غلاء الأسعار، واستعرضن ظروف السكن السيئة في المخيمات لناحية الاكتظاظ وفقدان الخصوصية، إضافة إلى مشكلات الحصول على مياه الشرب وعدم توفر خدمات الصرف الصحي ومكبات للنفايات. كما أشارت اللاجئات إلى القيود الكثيرة التي تحد من إحداث أية تحسينات وتمنع إضافة أي ملحقات إلى الخيمة الخاصة بكل عائلة، حيث تتعرض أية إضافات في المخيمات للهدم المتكرر والمُفاجئ. وشكّل الحصول على سكن ملائم أولوية مشتركة لقسم كبير من النساء اللبنانيات. فقد أثرت القضايا الخاصة بغلاء قيمة الإيجارات وصعوبة تأمينها بسبب التشدد في منح رخص البناء وفرض الضرائب والرسوم السنوية المرتفعة على العقارات، إضافة إلى صعوبة الحصول على قروض سكنية لشراء المنازل في ظل ارتفاع أسعار مواد البناء، وغياب خطط ترميم المنازل القديمة. وتحدثت النساء من المجموعتين عن انعكاس المشكلات ذات الصلة بالسكن عليهن كنساء لناحية فقدان الخصوصية، وضعف الإحساس بالأمان. فالمنزل في نظرهن هو أكثر من مجرد أربعة جدران وسقف.



باء- معالجة البطالة

اعتبرت النساء من المجموعتين أن العمل هو من العوامل المساهمة في الضعف الاقتصادي، حيث تحدثت النساء عن مشكلات متصلة بمحدودية فرص العمل، والأجر غير العادل، والاستغلال في العمل، وظروف العمل غير الصحية، وعدم كفاية الحد الأدنى للأجور لتأمين المستلزمات اليومية، إضافة إلى عدم تقيّد أصحاب العمل بالحد الأدنى للأجور في الكثير من الأحيان.

وأثارت النساء مسألة هامة جداً وهي ضعف أو انعدام التمتع بالحماية الاجتماعية، وعدم الانتساب إلى الصناديق الضامنة المختصة، لا سيما بالنسبة إلى اللبنانيين. فأعداد كبيرة من سكان المنطقة يعملون لحسابهم الخاص ولا سيما في القطاع الزراعي، وبالتالي هم جزء من سوق العمل غير الرسمي بدون عقود ثابتة ومنظمة وبنظام رزق غير مستقر. وتدثر المهن التي

تعمل فيها النساء من كلتي المجموعتين دخلاً ضئيلاً ولا توفر أية حماية. ويعمل معظم النساء بشكل غير رسمي وعلى أساس موسمي أو أسبوعي أو يومي. ووفق بعض التقارير التي تناولت مسألة العمل غير المُهيكل في لبنان، تبلغ نسبة العاملين اللبنانيين في القطاعات غير المُهيكلية 59 في المائة، والفلسطينيين 95 في المائة، والسوريين 99 في المائة، والمهاجرين الآخرين 90 في المائة⁷.

تزداد ظروف اللاجئات سوءاً لكونهن أقل قدرة على إقامة العلاقات الاجتماعية المساعدة للحصول على فرص عمل، إضافة إلى أنهن يواجهن فروقات أوسع في الأجور.

وأشار استطلاع أجرته منظمة العمل الدولية في عام 2014 إلى أن 92 في المائة من اللاجئيين السوريين العاملين في لبنان ليس لديهم عقود عمل قانونية، فيما 56 في

5 البنك الدولي، مقال بعنوان «لبنان: الأفاق الاقتصادية»، 9 تشرين الأول/أكتوبر 2019.

6 مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، «Profile_160804.pdf» صحيفة معلومات عن محافظتي عكار ولبنان الشمالي، آب/أغسطس-2015 آذار/مارس 2016.

7 منتدى الاقتصاديين العرب، التقرير الإقليمي العام عن العمل غير المُهيكل: الواقع والحقوق، إعداد سمير العيطة، 2016، ص. 49.

المائة منهم مياومون أو يتقاضون أجراً أسبوعياً. وقدّر الاستطلاع نسبة البطالة بنحو 30 في المائة، وهي تبلغ ذروتها عند النساء بنسبة 68 في المائة. وعلى الرغم من حاجة النساء اللاجئات المأساة إلى العمل، فإن نسبة اللواتي يعملن لا تتعدى 6 في المائة ممن هن فوق سن 15 سنة⁸.

يميل السوريون العاملون في لبنان إلى العمل بالمهن التي كانوا يشغلونها قبل الأزمة، وهي غالباً مهن يدوية في مجالات الزراعة والبناء والخدمات الشخصية مثل التنظيف والقيادة والعمل في المتاجر. هذه المهن تدرّ دخلاً مالياً ضئيلاً ولا توفر الأمن أو الحماية، مما يعكس تدني قدرات اللاجئين، وفق تأكيدات منظمة العمل الدولية⁹.

ومن التحديات التي تواجهها اللاجئات الإجراءات التنظيمية والقانونية. فالحصول على تصريح عمل حتى في القطاعات المسموح بها، ليس بالأمر السهل لأنه يتطلب اهتماماً من صاحب العمل لنيل التصريح، ويأخذ الكثير من الوقت بسبب البيروقراطية في لبنان، كما يلقي أعباءً اقتصادية بسبب تكلفته المالية، عدا عن كونه يقتصر على اللاجئين المسجلين لدى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

ورأت اللاجئات أنّ عدم حيادية تصريح عمل لكسب الرزق يجبر معظم اللاجئين على دخول سوق العمل بطريقة غير قانونية، ويضع أسر اللاجئين في وضع ضعيف للغاية، لأنهم يضطرون إلى القبول بأيّ عمل وبأجر يقل كثيراً عن الأجر الذي يتقاضاه اللبناني الذي يزاوّل العمل نفسه. ولفتت اللاجئات السوريات إلى التشدّد في السنوات الأخيرة في توظيف لاجئين سوريين بسبب القيود التي فرضتها الجهات الحكومية المعنية في لبنان. فقد صدرت قرارات عديدة عن وزارة العمل بهذا الخصوص تتعلق بالرسوم السنوية للحصول على إجازة عمل وتقيّد أصحاب العمل في توظيف عمال غير لبنانيين¹⁰.

وفي معرض الحديث عن الانتهاكات التي تواجهها النساء في ميدان العمل أو تلك التي تواجه أفراد أسرهن، تحدّثت النساء من المجموعتين عن عدم اعتمادهنّ الآليات القانونية والقضائية لرفع التظلم ولطلب الانتصاف وتصحيح عقود العمل الجائرة أو تحقيق المساواة وردم التفاوت غير المبرر في الأجور. البعض لا يعلمنّ بالآليات القانونية ومسارات اللجوء

إليها، والبعض الآخر يعلمنّ بها لكنّ وضعهنّ المالي الصعب يعوقهنّ عن سلوك درب القانون. فيما الغالبية لا تثق بالأجهزة المسؤولة عن إنفاذ القانون.

وتحدّثت النساء اللبنانيات واللاجئات السوريات المشاركات في النقاش على السواء عن التعرض للمضايقات الجنسية ولمختلف أشكال الاستغلال الجنسي في مجال العمل، الأمر الذي يحثّ من فرص استمرارهنّ بالعمل إن وُجد. وأشارن إلى أن غالبية من يعملنّ لا يرغبنّ بالكشف عن الانتهاكات بسبب غياب منظومة اجتماعية داعمة للنساء، إضافة إلى الهشاشة الاقتصادية التي تدفعهن إلى قبول بعض الممارسات، كما أنّ الغالبية لا يعلمنّ بآليات التظلم والانتصاف. وأكدت اللاجئات «المنطوية» تجاه المرأة السورية التي ترغب بالعمل سواء من المجتمع المضيف أو من مجتمع اللجوء نفسه، اللذين تتحكم بهما قيود ثقافية تفرض تصورات سلبية حول المرأة التي تعمل، بحيث يُنظر إليها على أنها تُقدم خدمات جنسية لكسب الدخل. وفي هذه الحالة، تفضّل اللاجئات في معظم الحالات العمل من منازلهنّ أو عدم العمل على الإطلاق. وتحدّثت النساء من المجموعتين عن عدم تقدير مساهمتهنّ في دخل الأسرة، حيث يُعتبر الرجال المصدر الرئيسي في تأمين الدخل، فيما يُنظر إلى النساء كمُساهمات ثانويات في اقتصاد الأسرة، مع العلم أنّ تقسيم العمل داخل الأسرة غالباً ما يقيّد فرص مشاركتهن الاقتصادية. كما تطرقت إلى التحديات المرتبطة برعاية الأطفال والمسؤوليات المنزلية والأعباء المزدوجة التي يسببها انخراطهن في العمل. فالنساء العاملات يجدن أنفسهنّ ملزمات بالعناية بأفراد الأسرة، وفي الوقت ذاته مُطالبات بدعم الاقتصاد المنزلي بسبب الأوضاع الاقتصادية الصعبة. وأفادت اللبنانيات المشاركات في النقاش بأن العمل المنزلي لا يُحتسب ضمن دورة الإنتاج الاقتصادي ولا يمكن البناء عليه للاستفادة من تقديرات الضمان الاجتماعي، وهذا يعني أنهن متروكات دون حماية اجتماعية وصحية. كذلك أفادت السوريات بأن العمل المنزلي هو دون قيمة فعلية سواء اقتصادية أو معنوية. هذه التحديات لم تجعل من البحث عن فرصة عمل أولوية بالنسبة لقلّة من النساء من المجموعتين نتيجة الخشية المسبقة مما سيواجهنه، واعتبار أنفسهنّ غير مؤهلات للعمل بسبب كفاءتهن العملية المحدودة. ولكن الغالبية من المجموعتين يرغبن بقوة في الانخراط في

8 منظمة العمل الدولية/المكتب الإقليمي للدول العربية، تقييم تأثير اللاجئين السوريين في لبنان ووضعهم الوظيفي، 2013 (بالإنكليزية)، ص. 24.

9 المصدر نفسه، ص. 9.

10 يمكن الاطلاع على النصوص القانونية والقرارات الصادرة عن وزارة العمل اللبنانية بهذا الشأن على الموقع: <https://www.labor.gov.lb/AllLegalText.aspx?type=11>

التعليم. وقالت النساء المشاركات في النقاش إن عمل الأطفال يبلغ ذروته خلال مواسم الزراعة والحصاد والقطاف. وأُعربن عن التخوف من أشكال العنف النفسي والجسدي وربما الجنسي التي قد تطال أطفالهن. في لبنان، يسمح القانون بعمالة الأطفال ضمن شروط معيّنة¹¹، وفي عام 2013 تعهد لبنان بوضع حد لعمل الأطفال من خلال خطة العمل الوطنية للقضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال في لبنان بحلول العام 2016. ويشير آخر التقارير التي صدرت عن منظمة العمل الدولية واليونسيف في هذا الشأن إلى تمرکز 37 في المائة من الأطفال الذين يعملون أو يتسولون في الشارع في منطقة عكار شمال لبنان¹².

النشاط الاقتصادي. واعتبرت اللبنانيات أن التخلص من الفقر والمساهمة في تأمين احتياجات المنزل هما أهم دافعين لهن. فيما يبدو الجانب الذاتي أكثر أهمية عند اللاجئات اللواتي انخرطن في بيئة مختلفة ثقافياً واجتماعياً واقتصادياً، مما انعكس على منظومة جديدة من القيم والمواقف ذات الصلة بأدوارهن، ولا سيما الدور الإنتاجي.

لم تقتصر المشكلات التي سببها الوضع الاقتصادي السيء أو الفقر المُزمن على الراشدين، إنما طال الأطفال الذين يضطرون إلى الانخراط في أعمال غير مناسبة، خصوصاً في ظل صعوبة وصولهم إلى

جيم- التعليم

والحواسيب وتكنولوجيا المعلومات. كما لا تتوفر جامعة رسمية في منطقة عكار، الأمر الذي يربّب أعباءً كبيرة على الطلاب بسبب اضطرارهم للانتقال إلى طرابلس أو بيروت للالتحاق بالجامعات. وتحدثت النساء عن عدم توفر خدمات الإرشاد النفسي والاجتماعي في المدارس وعن انتشار ظاهرة التنفّر، كما أُشرن إلى عدم دمج الأطفال ذوي وذوات الإعاقة في المدارس وعدم توفر مستلزمات تعليمهم/هن.

إلى جانب العمل، برز التعليم كأولوية مشتركة آنية ومُليخة. وقد توافقت آراء النساء من المجموعتين على أنّ ضمان الانتفاع المُنصف والشامل من التعليم الجيد والملائم، يُنمّي المعارف والمهارات المختلفة، وله دور حيوي في تمكين المرأة وتعزيز تصديها لمختلف أشكال العنف. وكثيراً ما يتسبب انعدام فرص تعليم الأطفال بزيادة تعرّضهم لشتى أشكال انتهاكات حقوق الإنسان والاستغلال، ولا سيما عند الطفلات. ويتعلق ارتفاع حالات تزويج البنات باكراً بضعف التحاق البنات بالمدارس الابتدائية بشكل مباشر.

وأشارت النساء من المجموعتين إلى أنّ نسبة كبيرة من الأطفال هم خارج المدارس، وأنّ نسبة الالتحاق بالمدارس تتدنى في المرحلة المتوسطة، ويعود ذلك بشكل رئيسي إلى الضيقة المالية. فمن جهة يضطر العديد من الأطفال إلى العمل لمساعدة الأسرة، ومن جهة ثانية تعجز أسر كثيرة عن سداد الأقساط المدرسية بسبب الوضع الاقتصادي السيء. وتجدر الإشارة إلى أنّ القانون رقم 686 بتاريخ 16 آذار/مارس 1998 نصّ على إلزامية التعليم الابتدائي وعلى مجانيته في المدارس الحكومية في لبنان. كما نصّ القانون رقم 150 بتاريخ 17 آب/أغسطس 2011 على إلزامية التعليم في مرحلة التعليم الأساسي وإتاحته مجاناً في المدارس الرسمية، وهو يشمل التلامذة الذكور والإناث دون تمييز.

ووفقاً لما صرحت به النساء اللبنانيات، تتوفر في بلدة بنين روضة أطفال رسمية واحدة، ومدرسة متوسطة رسمية واحدة، ومدرسة مهنية واحدة باختصاصات محدّدة. والثانويات الرسمية المتوافرة غير قادرة على الاستيعاب، مما يسبب اكتظاظاً كبيراً في قاعات التدريس، وتبرز فروقات كبيرة بين القطاعين الرسمي والخاص لصالح التعليم الخاص. ورأت النساء المشاركات في النقاش أن ما هو متوافر في المدارس غير ملائم لافتقاره إلى المعايير الدنيا في سلامة المباني والمرافق الصحية الكافية والنظيفة للجنسين، وسلامة مياه الشرب، إضافة إلى افتقار المدارس إلى المكتبات والمسارح والملاعب الرياضية والألواح التفاعلية

11 في لبنان، يُعتبر الحد الأدنى لسن الاستخدام 14 سنة ويحدد قانون العمل الأعمال المشروعة للقصر. ويشترط القانون أن يخضع القصر، والذين يُعرّفون بأنهم الأطفال الذين تتراوح أعمارهم ما بين 14 و18 سنة، لفحص طبي يقوم به طبيب معتمد من وزارة الصحة العامة للتأكد من لياقتهم البدنية للقيام بالعمل المطلوب منهم القيام به. أيضاً، يحظر القانون تشغيل القصر الذين لم يبلغوا الثامنة عشرة من العمر لأكثر من ست ساعات في اليوم، ويفرض ساعة من الراحة إذا استمر العمل لمدة تزيد عن أربع ساعات. ويحظر قيام القصر الذين تقل أعمارهم عن 17 سنة بأعمال تعرّض صحتهم أو سلامتهم أو أخلاقهم للخطر؛ كما يحظر عليهم العمل بين الساعة مساء والسابعة صباحاً. ويحظر القانون تشغيل القصر الذين تقل أعمارهم عن 16 سنة في الأعمال الصناعية أو الأعمال المرهقة جسدياً أو التي تضر بصحتهم. وينص قانون العقوبات على عقوبات تتراوح ما بين غرامة مالية قدرها 250,000 ليرة لبنانية (166 دولاراً أمريكياً)، والحبس من شهر إلى ثلاثة أشهر، أو الإغلاق الإجباري للمؤسسة. يمكن الاطلاع على قانون العمل اللبناني في صيغته المعدلة في عام 2000 على الرابط: 9da1-d4a3e3a6129a.pdf-4507-https://www.labor.gov.lb/Temp/Files/574b61dd-1233

12 منظمة العمل الدولية واليونسيف وجمعية إنقاذ الطفل الدولية ووزارة العمل اللبنانية، الأطفال المتواجدين والعاملون في الشوارع في لبنان: خصائص وحجم، 2015 (ص. 14).

السوريين في لبنان لعام 2019 (ص. 65). وبحسب تقرير عام 2018 أيضاً (ص. 65) كان صافي الحضور 11 في المائة، مقارنة مع 13 في المائة لعام 2017، وانخفضت نسبة المراهقين السوريين الذين تتراوح أعمارهم بين 17 و19 سنة الذين التحقوا بالصفوف الثانوية من 5 في المائة في عام 2017 إلى 3 في المائة في عام 2018. وفي ما يتعلق بالدراسة الجامعية، وجدت دراسة عن التعليم الجامعي للاجئين السوريين في لبنان، أجرتها الجامعة الأميركية في بيروت في عام 2019، أنّ حوالي 7,315 طالباً سورياً لاجئاً قد سُجلوا في الجامعات للعام الدراسي 2017/2018.

ويشير مؤشر التكافؤ بين الجنسين إلى أن نسبة الفتيات الملتحقات بالمدارس ظلت متساوية تقريباً مع نسبة الفتيان، لكن النساء اللبنانيات واللاجئات أُشرنَ إلى الجوانب التي تؤثر سلباً على التحاق الفتيات بالمدارس أو استمرارهنّ في النظام التعليمي حتى المراحل الدراسية العليا. وأكدنَ أنّ عدد الفتيات غير الملتحقات بالمدارس يفوق عدد الفتيان لیس بسبب الفقر والعزلة الجغرافية فحسب، وإنما أيضاً بسبب النظرة التقليدية إلى وضع النساء وأدوارهن. ولكن اللاجئات أكدن اقتناعهن بأهمية تعليم بناتهنّ بعد كل ما مررن به من ظروف اللجوء وما خبرنه من أوضاع سيئة كان يمكن التحفيف منها لو توافرت لديهنّ الشهادات والمؤهلات العلمية العليا.

ويزداد التعثر المادي حدّةً في أوساط اللاجئات بسبب الوضع الاقتصادي الذي يصل لدرجة الفاقة والعجز حتى عن تأمين رغب الخبز والقرطاسية والملابس المدرسية وبدل النقل. كما لا تزال اللغتان الأجنبيتان الفرنسية والإنكليزية المعتمدتان في المناهج تشكّلان عائقاً كبيراً أمام اندماج الطالبات السوريات في النظام التعليمي اللبناني. ويضاف إلى هذا العائق البنيوي عائقُ الدوام المسائي والصعوبات المرتبطة به. فقد تمّ اعتماد الدوام المدرسي المسائي لاستيعاب الطلب الإضافي على التعليم الرسمي اللبناني عقب الأزمة السورية. ويدرس التلامذة في الدوام الصباحي والمسائي المنهج التعليمي اللبناني. الدوام الصباحي يستقبل الأطفال من كل الجنسيات مع إعطاء الأولوية للبنانيين، في حين أنّ الدوام الثاني يستقبل فقط الطلاب غير اللبنانيين. وفي سياق متصل، أشارت اللاجئات إلى بعض التحديات المرتبطة بصعوبة تأمين الأوراق الثبوتية اللازمة للأطفال سواء من سوريا أو من السفارة السورية في بيروت.

ولا يزال مستوى التحصيل العلمي للاجئين منخفضاً بشكل عام. فوفقاً لتقرير تقييم هشاشة وضع اللاجئين السوريين في لبنان لعام 2018 (ص. 65)، كانت نسبة الأطفال اللاجئين الذين تتراوح أعمارهم بين 12 و14 سنة والذين التحقوا بالمدرسة 23 في المائة مقارنة مع 22 في المائة في عام 2017. واستقرت النسبة على 22 في المائة بحسب تقرير تقييم هشاشة وضع اللاجئين

دال- الصحة

تطمح وزارة الصحة العامة في لبنان إلى بناء نظام صحي متكامل، يوفر خدمات نوعية صحية عادلة وفعالة ويركز على الفقراء والمحرومين والمستضعفين، كما تشدد الاستراتيجية الوطنية للصحة لعام 2025 على أهمية تعزيز شبكة مراكز الرعاية الصحية الأولية. وعليه، هناك أكثر من 900 مركز صحي بإدارة وزارة الصحة العامة ووزارة الشؤون الاجتماعية والبلديات والمنظمات غير الحكومية. وقد وضعت وزارة الصحة معايير لأهلية هذه المراكز لتصبح جزءاً من الوزارة وهي تلتزم بتوفير حزمة شاملة من الخدمات. ويطلب من مراكز الرعاية الصحية الأولية عدم التمييز بين المرضى اللبنانيين وغير اللبنانيين في ما يتعلق بتقديم الخدمات وتحصيل الرسوم الرمزية. أما في ما يتصل باللاجئات السوريات في لبنان، فهنّ يحصلن على خدمات الرعاية الصحية الأولية التي توفرها مجاناً مستوصفات وزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة الصحة العامة، بالإضافة إلى الخدمات التي تقدمها المنظمات الإنسانية الدولية والمنظمات غير الحكومية المحلية. وتسعى خطة لبنان للاستجابة للأزمة 2017-2020

أخيراً، وفي سياق الاحتياجات التنموية، برزت الصحة كأولوية مشتركة بين النساء. ويتبيّن في خطة لبنان للاستجابة للأزمة 2017-2020، أنّ قدرات الوصول إلى خدمات الرعاية الأولية في المستشفيات هي من الأضعف. وتنوعت احتياجات النساء في مجال الخدمات الصحية، ومنها الجودة والنوعية، وإمكانية الحصول عليها، إضافة إلى تلك المتصلة بالصحة الإنجابية والنفسية. وتبيّن أنّ عدداً كبيراً من النساء يملك معرفة عامة بخدمات الرعاية الصحية المتاحة، فيما البعض لا يعلم بها، ولكن غالبيةهنّ يعجزن عن الحصول عليها لأسباب كثيرة أهمها ضعف القدرة على تحمّل التكاليف. وتقلّ معرفة اللاجئات خصوصاً بالخدمات الصحية أو مقدّمها، ولا قدرة لديهنّ على تحمّل تكاليفها. وبحسب تقرير تقييم هشاشة وضع اللاجئين السوريين في لبنان لعام 2019 (ص. 73) ارتفع الطلب على الرعاية الصحية الأولية بين أسر اللاجئين السوريين بنسبة 9 في المائة (من 54 في المائة لعام 2018 إلى 63 في المائة لعام 2019).

(ص. 90) إلى تعزيز العناية الصحية الأولية وزيادة الوصول إلى الخدمات الصحية للنازحين السوريين واللبنانيين وتعزيز مؤسسات الرعاية الصحية وتمكينها من تحمّل الضغط الناجم عن زيادة الطلب على الخدمات وندرة الموارد. ولكن، ورغم الجهود المبذولة، استعرضت النساء احتياجات كثيرة ذات صلة بقضايا الصحة.

وتحدثت اللبنانيات واللاجئات عن المشكلات الصحية الاعتيادية، ولكن اللاجئات أضفنَ إليها الأزمات الصحية والأمراض المُعدية التي تسببها ظروف العيش في المخيمات، كالجرب والقمل والأمراض الجلدية. ولا تزال أزمات المياه الملوثة، والصرف الصحي غير الملائم، وعدم كفاية المرافق الصحية، وغياب معايير النظافة تعرضنَ بدرجة كبيرة للإسهال وأمراض الجلد والتهاب الكبد وأمراض أخرى كثيرة.

ويؤدي عدم توفّر المستشفيات الحكومية الكافية ومراكز الصحة الأولية أو ما يُعرف بالمستوصفات الحكومية المؤهلة بالمعدّات والكوادر الطبية البشرية، إلى إعاقة وصول النساء ذوات الموارد الاقتصادية المحدودة إلى الخدمات الصحية المجانية أو شبه المجانية، ويدفعهنَّ إلى الاعتماد الكبير على القطاع الصحي الخاص في حالات الضرورة القصوى.

وتُعتبر كلفة الدواء إشكالية أخرى في هذا السياق. فقد اشتكت النساء من ارتفاع أسعاره وضعف القدرة على تأمينه وخصوصاً أدوية الأمراض السرطانية التي يتم جلبها من العاصمة بيروت. وبرزت إشكالية التكلفة بشكل أكبر عند اللاجئات، فرغم تحمّل المفوضية وبعض المنظمات جزءاً من تكاليف خدمات الرعاية الصحية، فهنَّ لا يستطعنَ دفع الفرق المالي، إضافة إلى ضعف قدرتهن على الوصول إلى الخدمات الصحية البعيدة عن المخيمات بسبب كلفة المواصلات، وفي رأيهن لو كانت خدمات العيادات المتخصصة المتنقلة متوفرة في المخيمات، لما برزت هذه المشكلة بهذه الحدة. ومن الأمثلة التي ذكرتها النساء المشاركات في النقاش، تلقيح الأطفال ضد العديد من الأمراض، مثل الحصبة وشلل الأطفال، ولكن ذلك متاح فقط للأطفال اللاجئيين المسجلين لدى المفوضية.

وإضافة إلى التكلفة، تحدثت نساء المجموعتين عن مشكلات متصلة بالبنية التحتية الصحية، ومنها تلك المرتبطة بتدني جودة الخدمات الصحية المتوفرة في المنطقة، وضعف الكادر الطبي المختصة بجميع الأمراض، إضافة إلى رداءة الخدمات الصحية المقدمة في المراكز الصحية. وتحدثت النساء أيضاً عن نقص المعدات والتجهيزات الطبية وعدم وجود مؤسسات صحية متخصصة بالمشكلات الصحية للأشخاص ذوي وذوات الإعاقة.

وفي الحديث عن قضايا الصحة الإنجابية والجنسية، استعرضت اللبنانيات واللاجئات ممارسات سيئة بحقهنَّ مثل الإيذاء الجسدي، والحمل غير المُخطط له، والإجهاض غير الآمن، والتزويج في سن الطفولة، والحمل القسري، وغير ذلك من الممارسات.

وتحدثت اللاجئات عن ارتفاع معدلات المواليد في المخيمات وكذلك ارتفاع معدلات وفيات الأطفال وتشوّههم الخلقي. وتعود إشكالية الكلفة لتبرز بقوة في الحديث عن الصحة الإنجابية والجنسية، وذلك لافتقار النساء إلى ما يلزم من المال للحصول على الخدمات الضرورية في هذا المجال أو للوصول إليها، ويشمل ذلك خدمات ما قبل الولادة والولادة وما بعد الولادة. فغالبية النساء من المجموعتين لا يمكنها الحصول على وسائل منع الحمل لأنها مكلفة وتقتصر غالباً على الحبوب، أما في المخيمات فهي غير متوفرة. وتحدثنَ أيضاً عن رداءة نوعية الخدمات المتصلة بالصحة الإنجابية، فأكدنَ أنّ عدد الطبيبات النسائيات في منطقة عكار قليل نسبياً، وحملات التوعية الخاصة بفحص الثدي والرحم لا تطل جميع النساء، فغالبيتها تنظم في طرابلس ولا تشمل المخيمات.

واعتبرت النساء أنّ المفاهيم الأبوية لأدوار المرأة داخل الأسرة وعلاقات القوة غير المتكافئة بين المرأة والرجل في المنزل ومكان العمل، تؤثر سلباً على تغذيتها وصحتها وعلى قرارات الحمل والزواج والإنجاب والإجهاض، إذ غالباً ما تُقيّم النساء على أساس قدرتهنَّ على الإنجاب وعلى تلبية المتطلبات الجنسية للرجل، كما تكمن هذه المفاهيم في خلفية العنف الذي يمارس ضد المرأة.

بعض اللاجئات غير قادرات على استخدام أي وسيلة من وسائل منع الحمل بسبب الخوف من العنف الذي قد يتعرضن له من الرجال لمبررات دينية وثقافية وبسبب تجذّر المفاهيم الرافضة لذلك في منظومة القيم المجتمعية الخاصة بالحياة الجنسية للمرأة. من جهة ثانية، تحدثت اللاجئات عن تعرضهنَّ للتنميط في المواقف المتصلة بالصحة الجنسية والإنجابية، وإلى وصمة عدم الإنجاب والحمل بمعزل عن الفهم الحقيقي لخلفيات ذلك.

ولدى سؤال السيدات عن الخدمات المتصلة بالصحة الإنجابية والجنسية قالت الغالبية الكبرى من المجموعتين إنهن لا يعلمنَ بالخدمات المتوفرة في المنطقة ولا بالمؤسسات التي تقدمها، ولا بوجود وحدة الصحة الإنجابية/الجنسية في وزارة الشؤون الاجتماعية والتي أنشئت في عام 2010.

أما الصحة النفسية، فأكدت النساء حاجتهنّ الماسة إليها لأنهنّ يعشنّ تحت وطأة كمّ هائلٍ من الضغط النفسي والتوتر والقلق والخوف المُرَافق لهنّ بشكل دائم. وعبّرت اللاجئات أكثر من اللبنانيات عن شعور بالقلق، والاكتئاب، والغضب، والعدوانية، والخوف، والرغبة بالانسحاب وغير ذلك من المشكلات. وهذا متوقع إذ أنّ حوالي واحد من كل خمسة أشخاص من السكان المتأثرين بالحرب يعانون اضطرابات في الصحة العقلية وفقاً لمنظمة الصحة العالمية. وتحدثت نساء المجموعتين عن مشكلة عدم توفّر خدمات الصحة النفسية، وصعوبة الحصول عليها فعلياً وبنوعية جيدة إذا ما توفرت، ولكنهنّ شدّدن على فكرة الخجل والخوف من طلب الحصول عليها بسبب الثقافة السائدة ورفض العائلة لذلك، إضافة إلى ضعف الثقة بمقدّمي خدمات الصحة النفسية. قلة من المشاركات اللبنانيات ومن اللاجئات اخترنّ تجربة طلب خدمات الصحة النفسية بعد التعرّض للعنف الأسري.

لقد سبق وأطلقت وزارة الصحة العامة في لبنان في عام 2014 البرنامج الوطني للصحة النفسية ثم أتبعته في عام 2015 بإطلاق الاستراتيجية الوطنية للصحة النفسية 2015-2020 لإصلاح وإعادة هيكلة نظام الصحة النفسية. وبحسب بعض القراءات، ورغم اعتبار قضية الدعم النفسي الاجتماعي من الأولويات في سياق العمل مع اللاجئات، ورغم أهمية الجهود الرسمية وغير الرسمية، لا يزال توفير الخدمات الصحية العالية الجودة وإدماج الصحة النفسية ضمن خدمات الرعاية الصحية الأوليّة ضعيفاً، إضافة إلى استمرار التعامل مع الاضطرابات على أساس فردي، وذلك على الرغم من أنّ المبادئ التوجيهية الدولية الواردة في إطار العمل المشترك للمراقبة والتقييم في مجال الصحة النفسية والدعم النفسي والاجتماعي في حالات الطوارئ (ص. 12) والتي وضعتها لجنة الأمم المتحدة الدائمة المشتركة بين الوكالات في عام 2007، قد أوصت بأن يكون طابع التدخلات النفسية والاجتماعية الأوليّة في سياقات الطوارئ الحادّة مجتمعياً أكثر مما هو فردي.



ثانياً- الوضع القانوني

ب27 في المائة في عام 2018. وتصل المعدلات إلى 45 في المائة للرجال الذين تتراوح أعمارهم بين 45 و49 سنة. وتسجّل في جميع الفئات العمرية، نسبة أعلى من الرجال الحائزين على إقامة قانونية، بالمقارنة مع الإناث. ولكن تمّ تسجيل نتائج إيجابية في ما يتعلق بتسجيل الأطفال المولودين في لبنان. فبحسب التقرير نفسه (ص. 32)، جميعهم تقريباً (97 في المائة) لديهم شهادة ولادة من طبيب أو قابلة قانونية، و30 في المائة مسجلون في سجل الأجانب (مقارنة بنسبة 21 في المائة في عام 2018).

وأشار تقرير هيومن رايتس ووتش الصادر في عام 2016 «يكبرون بلا تعليم: حواجز تعليم الأطفال السوريين اللاجئين في لبنان» إلى أن بعض القرارات الحكومية دفعت السوريين المقيمين على الأراضي اللبنانية بشكل غير قانوني إلى التهرب من تطبيقها. وأدى ذلك إلى الحدّ من التنقّل نتيجة الخوف من التوقيف. وتجسدت آثار ذلك في تضيق الخناق على السوريين وعلى حياتهم اليومية وزيادة صعوبة تأمين لقمة العيش وتعليم الأطفال. فرغم تعاميم وزارة التربية والتعليم العالي، واصل العديد من مدرّاء المدارس حرمان الأطفال غير الحائزين على إقامة قانونية من الالتحاق بالمدارس العامة. وتزيد قيود الإقامة الجديدة خطر انعدام جنسية الأطفال السوريين المولودين مؤخراً في لبنان. وأفادت اللاجئين بأن الأهالي بات يتعدّر عليهم استكمال إجراءات تسجيل المواليد الجدد جراء عدم قدرتهم على تقديم جميع المستندات المطلوبة وتحملّ التكاليف المالية، والخوف من احتمال التعرض للاعتقال عند نقاط التفتيش في حال السفر

في سياق الحديث عن الاحتياجات التنموية للنساء، لا يمكن إغفال عامل مهم يتعلق بهذه الاحتياجات ويؤثر فيها ويتأثر بها، ولا سيما بالنسبة للاجئات السوريات وهو وضعهن القانوني. فانعدام الصفة القانونية تركهنّ عرضة لمجموعة من الانتهاكات.

يمكن تقسيم الوضع القانوني الخاص باللاجئين واللاجئات إلى مراحل، مرحلة ما قبل 2015 ومرحلة ما بعد 2015، كما يجب التفريق بين فئتين: المسجلون لدى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وغير المسجلين. لقد فرضت قرارات الحكومات اللبنانية المتعاقبة قيوداً على تجديد تراخيص الإقامة على الأراضي اللبنانية وصفها اللاجئين بالقاسية والمكلفة، إذ تضرر منها السوريون غير القادرين على العودة إلى سوريا أو على مغادرة لبنان إلى بلدٍ آخر، فرُفضت إقامة الأشخاص الأكثر حاجة، واستفاد منها الميسورون مالياً وحصلوا على إقاماتٍ مؤقتة (بناءً على امتلاكهم عقارات أو عقود إيجار في لبنان وإثباتهم تأمين معيشتهم) إلى جانب الطلاب وأبناء اللبنانيات وأزواجهنّ. ووفقاً للنساء المشاركات في النقاش، لم يتمكنّ كثيرون من الحصول على إقامة إلا بناءً على «تعهد بالمسؤولية» من قبل كفيل لبناني.

وبحسب تقرير تقييم هشاشة وضع اللاجئين السوريين في لبنان لعام 2019 (ص. 32) لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، انخفض معدل من يحظون بالإقامة القانونية بين اللاجئين السوريين في عام 2019، إذ بلغت نسبة من تبلغ أعمارهم 15 سنة وما فوق وهم حائزون على إقامة قانونية 22 في المائة فقط، مقارنة

والسوريات عرضة للاستغلال الوظيفي والجنسي من أصحاب العمل.

وتنعكس هذه الظروف حتى على الذين يجدون كفاء لهم ولا يستفيدون من الحماية بموجب قانون العمل في لبنان، فموقفهم ضعيف أمام كفلائهم، لا سيما وأنهم لا يستطيعون دفع الرسم السنوي البالغ 200 دولار، وهو مبلغ كبير بالنسبة لأغلبهم لكونهم يعيشون تحت خط الفقر ويعتمدون على المساعدات للبقاء على قيد الحياة.

إلى سوريا. وبحسب تقرير تقييم هشاشة وضع اللاجئين السوريين في لبنان لعام 2018، يصبح تسجيل المواليد في مرحلة لاحقة أكثر صعوبة وكلفة. ورأت النساء المشاركات في النقاش أنّ هذه الإجراءات كان من شأنها التخفيف من أعداد الوافدين إلى لبنان عبر المعابر الحدودية الشرعية، لكنها بالطبع لم تخفف من أعداد المقيمين فيه، كما لم تمنع الدخول إليه من المعابر غير الشرعية. وكانت النتيجة زيادة أعداد المقيمين في لبنان بصورة غير قانونية. وأدى ذلك أيضاً إلى جعل السوريين



ثالثاً- العنف والتمييز ضد النساء والفتيات

في التعليم والعمل، والإكراه على الزواج، وتعذد الزوجات، والعنف الأسري بكل أشكاله، والتحرش الجنسي في الفضاء العام، والعنف النفسي، ومشكلات أخرى.

لم تقتصر أولويات النساء واللاجئات على الجوانب التنموية والحياتية بل شملت القضايا المرتبطة بالعنف ضد المرأة. فقد سردت الإشكاليات المتصلة بتزويج الطفلات، والتمييز في التربية، والتمييز



ألف- أرقام عن التمييز والعنف

القوى العاملة في لبنان بلغ 25.48 في المائة مقارنة بـ75.82 في المائة للرجال. كما تشير ورقة المعلومات حول العنف المبني على النوع الاجتماعي في لبنان التي نشرها صندوق الأمم المتحدة للسكان في عام 2016 إلى أن 65 في المائة من حوادث العنف ضد المرأة المُبلّغ عنها يرتكبها أفراد الأسرة، و18 في المائة من هذه الحوادث هي حوادث عنف جنسي تشكل نسبة 8 في المائة منها حالات اغتصاب.

وفقاً لما جاء في التقرير العالمي عن الفجوة بين الجنسين لعام 2020 الصادر عن المنتدى الاقتصادي العالمي، يُعتبر لبنان من بين أسوأ دول العالم الـ153 التي شملها التقرير لناحية التمييز بين الجنسين في أربعة مجالات هي: التعليم، والصحة، والفرص الاقتصادية، والتمثيل السياسي، إذ حلّ لبنان في المرتبة 145 عالمياً (الشكل 1، ص. 9 في التقرير). وتشير تقديرات البنك الدولي لعام 2020 إلى أن معدل مشاركة النساء في



باء- تزويج القاصرات

المتحدة للسكان في عام 2017 أنّ 24 في المائة من الفتيات اللاجئات في لبنان ما بين 15 و17 سنة هنّ متزوجات¹³. ووفق تقرير تقييم هشاشة وضع اللاجئين السوريين في لبنان لعام 2019 (ص. 40)، بلغت نسبة المتزوجات من الفتيات السوريات في سن 15-19 سنة في لبنان 27 في المائة وسُجّلت النسبة الأعلى ضمن

في ما يتصل بتزويج الطفلات، وحسب تقرير لليونسيف حول أوضاع أطفال العالم في عام 2019، فإن 6 في المائة من النساء اللبنانيات اللاتي تتراوح أعمارهن ما بين 20 و24 تم تزويجهن قبل بلوغهنّ سن 18 سنة. وفي ما يتعلق بمعدل تزويج الطفلات السوريات، أظهرت دراسة لصندوق الأمم

13 يمكن الاطلاع على تفاصيل المسح الذي أجراه صندوق الأمم المتحدة للسكان بالتعاون مع الجامعة الأميركية في بيروت ومنظمة SAWA للتنمية والمساعدة، في مقال للصندوق بعنوان «دراسة جديدة تكشف ارتفاع معدل تزويج الطفلات بين اللاجئين السوريين الأشد ضعفاً»، 31 كانون الثاني/يناير 2017.

محافظة الشمال. أما بشأن الطفلات اللبنانيات، فتشير التقديرات التي وفرتها دراسة أجرتها جامعة القديس

يوسف في بيروت في عام 2015 إلى أنّ 13 في المائة من اللبنانيات تزوجنّ قبل سن 18 سنة¹⁴.



جيم- الجذور القانونية والثقافية والاقتصادية للعنف ضد النساء

ويشار هنا، بحسب أحدث تقارير وكالات الأمم المتحدة، إلى أنّ العديد من أشكال التمييز ضد النساء لا يزال يسجّل في لبنان على المستوى التشريعي المتمثل في قوانين العقوبات، والعمل، والأحوال الشخصية، والجنسية، وغيرها¹⁶، وذلك رغم انضمام الدولة اللبنانية إلى عدد كبير من الاتفاقيات الدولية المتصلة بمجمّل قضايا حقوق الإنسان، وبينها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة¹⁷، ورغم كفالة الدستور اللبناني الصادر في 23 أيار/مايو 1926 وتعديلاته اللاحقة لحقوق وواجبات المواطنين اللبنانيين¹⁸.

في السياق عينه، استعرضت النساء من المجموعتين العامل الاقتصادي بوصفه حاسماً في تعرّض النساء للعنف وضعف التصدي له. فالوضع الاقتصادي للنساء اللبنانيات واللاجئات على السواء يتسمّ بالهشاشة والحرمان، والأوضاع الاقتصادية السيئة تضع النساء في حالة قلق دائم من عدم تأمين الاحتياجات الرئيسية للعائلة ومن غياب الفعيل وضعف أهليتهنّ للقيام بأي دور اقتصادي أو إنتاجي. وهذا الوضع الاقتصادي يمنح النساء من الإفصاح عن العنف بل ويُلغي أية رغبة عندهن في بناء حياة جديدة.

في الجانب المتصل بآليات الانتصاف، تبدو العوامل كثيرة ومعقدة ومشاركة. وبدا واضحاً من خلال النقاشات ضعف قدرات النساء في الوصول إلى المعلومات القانونية وآليات الشكوى، بسبب عدم معرفتهن بمقدّمي الخدمات القانونية، وضعف ثقتهن بالقانون، إضافة إلى الصورة النمطية عن العاملين في مجال إنفاذ القانون. ويضاف إلى هذا بالطبع قلق اللاجئات السوريات من تقديم الشكوى بسبب الوضع

في محاولة للتعرف على جذور الإشكاليات التي تناولتها النساء المشاركات في النقاش، يتبيّن تدخل العوامل القانونية والثقافية والاقتصادية وتلك المرتبطة بالوصول إلى العدالة. ورغم حديث النساء من المجموعتين عن التعرّض للعنف، من المهم توضيح الخاصية المتعلقة باللاجئات لناحية أشكال العنف التي يتعرضن لها وطرق تفاعلهنّ مع العنف وتصديهنّ له. تشير تقارير هيئة الأمم المتحدة للمرأة إلى تفافم تعرّض النساء والفتيات اللاجئات للعنف البدني والجنسي والاستغلال في المجالين العام والخاص¹⁵.

تحدثت اللاجئات المشاركات في النقاش عن فقدان الخصوصية داخل أماكن اللجوء وبالخصوص في الخيم، والمعاناة لتأمين لقمة العيش لأطفالهنّ، والتعرّض للاستغلال الاقتصادي، والتعرّض للتحرش والاستغلال الجنسي، وارتفاع وتيرة العنف الأسري، وتزويج الطفلات، والوضع القانوني غير المستقر، وغيرها الكثير من المشكلات التي تتفاقم بسبب الشعور بالغرابة وفقدان المنظومة الاجتماعية الداعمة والمطمئنة، إضافة إلى فقدان مقومات الحياة العادية والقدرة على اتخاذ القرارات الشخصية. وأعربن عن الندم على اتخاذ قرار الخروج من سوريا.

في الواقع، لا تبدو معرفة النساء من المجموعتين عميقة بالمنظومة التشريعية في لبنان، ولكن ثمة توافق على وجود تمييز في القوانين يعلمن به بفعل الحملات المطالبية التي يتابعنها في وسائل الإعلام أو من خلال لقاءات التوعية التي تنظمها مؤسسات محلية في شمال لبنان. وتحدثت النساء من المجموعتين بشكل كبير عن قانون الجنسية وعن ضعف حماية المرأة المُعقّفة.

14 التفاصيل عن الدراسة الإحصائية حول الزواج المبكر في لبنان التي أجرتها جامعة القديس يوسف في بيروت، عام 2015، على الرابط: <https://www.usj.edu.lb/actualites/news.php?id=4438>.

15 المزيد من التفاصيل يمكن الاطلاع على تحليل واقع النزوح من منظور الجنسين: وضع اللاجئات السوريات في لبنان، 2018 (بالإنكليزية) الذي أصدرته هيئة الأمم المتحدة للمرأة بالتعاون مع مجموعة IPSOS.

16 يمكن الاطلاع على تفاصيل الواقع القانوني في لبنان في تقرير لبنان: عدالة النوع الاجتماعي والقانون، تقييم القوانين المؤثرة على عدالة النوع الاجتماعي والحماية من العنف القائم على النوع الاجتماعي، 2018، الذي أصدره برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة وصندوق الأمم المتحدة للسكان والإسكوا.

17 صدقت الدولة اللبنانية على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في عام 1996 بموجب القانون رقم 592 الذي أصبح نافذاً بتاريخ 1996/8/1، لكن هذا التصديق تضمن تحفظات على البند الثاني من المادة 9 المتعلقة بالحقوق المتساوية في ما يتعلق بجنسية الأطفال، والبنود (ج)، (و)، (د)، (ز) من المادة 16 المتعلقة بالمساواة بالزواج والملاقات الأسرية، إضافة إلى التحفظ على المادة 29 المتعلقة بإدارة الاتفاقية والتحكيم في حالة حدوث نزاع.

18 بموجب التعديل الدستوري الصادر عام 1989 أضيفت مقدمة إلى الدستور اللبناني، نصت في الفقرة (ب) منها على أن «لبنان عربي الهوية والانتماء، وهو عضو مؤسس وفاعل في جامعة الدول العربية وملتزم موثيقها، كما هو عضو مؤسس وفاعل في منظمة الأمم المتحدة وملتزم موثيقها والإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وتجسد الدولة هذه المبادئ في جميع الحقول والمجالات دون استثناء».

القانوني المرتبط بمخالفة الإقامة، حيث يمثل غياب الأمن والشعور بالتمييز أهم مخاوف اللاجئات.

أخيراً، تحدث بعض النساء عن غياب دور الإيواء الطويلة الأمد، وعدم استدامة البرامج والمشاريع المتعلقة بمكافحة التمييز والعنف ضد المرأة. فقد

شارك عدد كبير من النساء من المجموعتين في لقاءات أو دورات تدريبية متنوعة كان لها أثر جيد على تطوير معارفهن ومهارتهن، ولكن هذه الأنشطة توقفت دون أي متابعة، كما اقتصر دور النساء على تلقي الخدمات دون أية شراكة حقيقية في تصميم الجهود التنموية.



دال- منظومة قيم تبيح العنف وتبرره

إضافة إلى التشريعات، تحدثت النساء من المجموعتين وبقوة عن العوامل الثقافية والاجتماعية التمييزية بحق النساء والفتيات والتي تؤسس لمنظومة خاصة تؤطر النساء وتقيّد فرصهن في العمل بسبب تقسيم الأدوار، وهي بالنسبة لهن منظومة تبيح العنف وتبرّره وتساهم في إنتاج الصورة الدونية للمرأة عبر تبرير العنف وتلّمس الأعداء باسم الدين والثقافة والتقاليد.

إنّ ضعف الحماية الموقّرة للنساء وغياب التضامن الاجتماعي وقلة المعرفة والوعي بالعنف وأنواعه ونتائجه، هي عوامل أساسية تُسهّم في تعرّض النساء للعنف دون أية مقاومة أو رفض. وبشكل ذلك العامل الأبرز في تقليص قدرات النساء وحاجزاً صلباً أمام أيّ تغيير للقواعد المتجذرة التي ترى في الحفاظ على الأسرة صمّام الأمان الأهم. ولا يمكن للمرأة، بحسب ما قالته النساء في النقاش، أن تخاطر بأيّ سلوك يُفقدّها الأسرة أو يُحدث هزّة في بنائها ودورها، حيث لا بديلاً اقتصادياً واجتماعياً عن خلية الأسرة. ومن الروادع التي شدّت عليها النساء، وتحديداً اللاجئات، الخجل والخوف من الملامة ووصمة العار والنهذ في المجتمع المحلي الضيق، إضافة إلى الحاجة لتعزيز التعاضد والتضامن ضمن العائلة الصغرى ورفض إظهار ما يشوّهها.

تحدثت اللاجئات عن هوية العائلة السورية وأشكال العنف الذي تتعرض له المرأة إضافة إلى تنوع

مرتكبي أفعال العنف واختلاف سُبُل التصدي له. فمن خصائص العائلة السورية بحسب توصيفهن أنها أبوية وزراعية وممتدة، لذلك لا تُعتبر مسائل مثل تزويج الطفلات أو الحمل المُتكرر من أشكال العنف. فالإنجاب المتكرر هو خدمة للعائلة ورغبة بتوسّعها. وفي مفهوم الأسرة السورية دور الزوج أساسي في توفير الإحساس الدائم بالأمان. ومن الطبيعي بحسب اللاجئات أن تسود حالة التحكّم والتدخّل ومعرفة كل خصوصيات الأفراد، لا سيما النساء، ضمن العائلة الممتدة والكبيرة. ومن المسائل المرتبطة بوضعية اللجوء أيضاً، الخوف الكبير الذي يُعيق الإفصاح عن العنف. في حالات اللجوء، تضعف المرجعيات المُنظمة للسلوك الاجتماعي وتتحطم التقاليد الاجتماعية الإيجابية التي كانت توفر الحماية للمرأة، بسبب انفصال النساء عن عائلاتهنّ والانتقال إلى بلد غريب، مما يجدرّ صمت اللاجئات وقبولهنّ للعنف تحت مُسميات كثيرة، بحسب ما عبّرت عنه اللاجئات اللواتي شاركن في النقاشات. وتنتشر ثقافة تبرير تصرفات الرجال بأنها «فشة خلق» لأنّ آثار الحرب واللجوء كانت ثقيلة وسيئة ومُضاعفة عليهم، فيما التبعات على النساء بقيت محصورة. وتبيّن أنّ عدداً كبيراً من اللاجئات المشاركات في النقاش وقعنّ ضحايا الزيجات المبكرة في مراحل ما قبل اللجوء، وهو سبب أساسي لفكرة التأقلم مع الواقع والخوف من التعبير وعدم الإفصاح عن المعاناة.



رابعاً- الخلاصة والتوصيات



ألف- الخلاصة

حول سُبل وآليات تعزيز منعة المجتمع وصموده. وبرزت من خلال النقاشات التي أُجريت لإعداد هذه الورقة أبعاد التوتر في العلاقة ما بين المجتمع المضيف والمجتمع اللاجئ. هذه القضية أثارها النساء كل من موقعها وظروفها، وحاوَلن تأطيرها وتبيان تأثيرها على يومياتهنّ، ولكنها تدور بمجملها حول المخاوف الاقتصادية، والمخاوف الدينية والطائفية، والضغط على الموارد والمرافق، إضافة إلى المخاوف الأمنية.

وبالنسبة للبنانيات ممن شاركن في النقاشات، فإن أكثر ما يثير قلقهنّ هو العدد الكبير من اللاجئيين في لبنان والوضع الاقتصادي المتدهور. فقد أدى الوضع الاقتصادي المتدهور بحسب بعض اللبنانيات إلى ارتفاع نسب الفقر والبطالة، الأمر الذي قلّص من توفر فرص العمل للبنانيين، ولا سيما مع استعداد اللاجئيين لقبول أجور منخفضة. وبالنسبة للبعض الآخر، يعود سبب الأزمة في الوضع الاقتصادي إلى وجود عدد كبير من النازحين السوريين في المنطقة وحصولهم على المساعدة وعلى الدعم من قِبَل الأطر الدولية والمحلية حيث تغطي مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين القسم الأكبر من احتياجاتهم الصحية وكذلك التعليمية إلى جانب الإعانات المالية الشهرية. بمقابل ذلك، لا تتلقى الأسر اللبنانية الفقيرة جداً أي نوع من المساعدات، لا سيما مع توقف الدعم المقدم سابقاً ضمن «برنامج الفقر» الذي كانت تديره وزارة الشؤون الاجتماعية.

وفي المقابل، اعتبرت اللاجئات السوريات ممن شاركن في النقاشات، أنّ التوتر مع المجتمع المضيف مرهقاً

لا يمكن الادعاء أنّ هذه الورقة تمثل كل الأولويات والاحتياجات الآنية للنساء اللبنانيات الأكثر تهميشاً واللاجئات السوريات في لبنان، وذلك بسبب محدّدات منهجية العمل وموارده، إضافة إلى تعقيدات السياق اللبناني وضعف تجانس الاحتياجات. ولكن بالإمكان تأطير أبرز الهواجس والأولويات التي نتجت عن لقاء 85 امرأة من اللبنانيات و100 امرأة من اللاجئات السوريات في لبنان.

شكلت محدودية فرص وصول النساء من المجموعتين إلى خدمات الأمن والعدالة والاستجابة لاحتياجاتهن اليومية الهاجس الأبرز، ما يفرض الكثير من التحديات لمحاولة التصدي لهذه الهواجس وتلبية الاحتياجات والتفكير في استراتيجيات قائمة على نهج حقوق الإنسان بعيداً عن المقاربة الآنية والطارئة.

ينعكس هذا الواقع على وجود النساء من المجموعتين وهويتهن وأولوياتهن كنساء. فحجم الاحتياجات التنموية اليومية للبنانيات جعلهن غير مدركات لهويتهن النسوية ولقضاياهن كنساء؛ وحجم التحديات التي تعيشها العائلة اللاجئة السورية أنكر على اللاجئات الحق في إثارة قضاياهن. هذا الهامش يشكل تحدياً في نمط تفكيك القضايا المتصلة بالنساء الأكثر تهميشاً، وي طرح ضرورة إعادة النظر في سُبل العمل معهن وإشراكهن الفعلي في رسم مسارات حياتهن والتمتع بحقوقهن.

أخيراً، يتسبب هذا الواقع بإثارة بعض التوترات ويعرّض النسيج الاجتماعي للمجتمعات للخطر، فيفرض تحدياً

السوريات على اعتبار الفقر السبب الأبرز لأيّ توتر أو سلبية. وفي هذا الجانب، أشارت البيانات الخاصة بالأمم المتحدة إلى أن الضغوط المتصوّرة على الخدمات العامة والأماكن العامة الناجمة عن اللاجئين السوريين قد ساهمت في زيادة التوتر والاستياء بين السكان المضيفين. ويُعتقد أن هذا الاستياء يتفاقم لأن 87 في المائة من اللاجئين السوريين و67 في المائة من أفقر اللبنانيين يعيشون في المناطق السكنية نفسها (251 منطقة) التي كانت بالفعل الأكثر فقراً في البلاد قبل تدفق اللاجئين السوريين¹⁹.

الانتهاكات اليومية التي يتعرض لها، من التنمر، إلى التعالي، مروراً بالاستغلال في مجال العمل، وصولاً إلى تحميل اللاجئين المسؤولية عن الوضع الاقتصادي السيء في لبنان. وفي نظر اللاجئين، ساهم الإعلام بشكل سلبي في رسم صورة سيئة عن شخصية ومواقف وسلوكيات اللاجئين، رجالاً ونساءً، الأمر الذي أضعف الثقة بالمجتمع المضيف بشكل كبير. في النهاية، وبمعزل عن دوافع كل مجموعة في الحديث عن التوتر بين المجتمعين، أجمعت اللبنانيات واللاجئات

باء- التوصيات

صحيح أن النساء المشاركات في النقاشات المركّزة، والتي ضمت نساء لبنانيات من الفئات الأضعف (85 امرأة) ولاجئات سوريات (100 امرأة)، يسكنّ في بلدة بنين بشمال لبنان، قد عجزن أحياناً عن صياغة حلول خاصة بمشكلاتهن، ولكنهن أوصين بما يلي:

2

اتخاذ التدابير الكفيلة بتوفير فرص العمل للنساء من المجموعتين، أو بوضع استراتيجيات التشغيل المناسبة، ودعم مبادرات تنمية سبل العيش على المستوى المحلي، وضمان حصول النساء على الموارد والمؤهلات الضرورية، وكذلك حماية النساء من التمييز في مجال العمل من خلال تعديل القوانين والإجراءات المتعلقة بعمل اللاجئات السوريات في لبنان، إضافة إلى توفير الحماية القانونية لكل النساء من مختلف أشكال العنف في مجال العمل.

1

الاستمرار في تقديم الدعم للأسر الأكثر ضعفاً بهدف تمكينها من تلبية احتياجاتها وزيادة المرونة للسكان من المجتمعين، وإدماج قضايا الجنسين في سياسات التنمية بحيث تولي اهتماماً خاصاً بالأسر التي ترأسها نساء.

4

توفير الآليات الكفيلة بتحقيق المساواة في مجال التعليم، وذلك بضمان إمكانية الالتحاق به وتوافره وقابلية تكييفه وجودته، والقضاء على حواجز التكلفة التي تعيق التمتع به، إضافة إلى تطوير بدائل تعليمية للاجئات، وكذلك تعليم الفتيات والقضاء على التحيز ضد النساء في هذا المجال.

3

توفير الآليات الكفيلة بتعزيز المساواة بين الجنسين في الحق في الصحة وذلك بزيادة الإنفاق العام على الصحة والإنصاف في توزيع الخدمات الصحية وتفعيل معايير الصحة الرعايية الأولية، وبإبلاء الأهمية لقضايا الصحة الجنسية والإنجابية والنفسية من خلال توفير الخدمات اللازمة في هذا المجال وضمان وصول النساء إليها وتعزيز الوعي بأهميتها.

6

تعزيز حماية النساء من العنف الممارس ضدهن، ولا سيما العنف الأسري بمختلف أشكاله، من خلال ضمان وصولهن إلى خدمات الحماية ذات الصلة، وكذلك نشر المعلومات وزيادة الوعي والتثقيف القانوني بقضايا المساواة بين الجنسين والحماية من العنف ضد المرأة.

5

معالجة المشاكل المتعلقة بالحالة المدنية والتوثيق القانوني للاجئات لزيادة القدرة على تسجيل المواليد والزواج، إضافة إلى اتخاذ تدابير ميسرة لضمان توثيق الوضع القانوني للاجئتين.

7

إبلاء الأهمية لقضايا الحفاظ على النسيج الاجتماعي المحلي في المجتمعات المضيفة وتعزيز أواصر التلاقي بين المجتمعين المضيف واللاجئ، واتخاذ التدابير الكفيلة بإشراك النساء في أدوار قيادية في هذا المجال على المستوى المحلي.

19 معهد عصام فارس للسياسات العامة والشؤون الدولية في الجامعة الأميركية في بيروت، بدعم من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، 101 معلومة عن الواقع والأرقام المتعلقة بأزمة اللجوء السوري في لبنان، 2019 (بالإنكليزية)، ص. 56.

